الحرب الأمريكية على العراق عام 2003م
تحت مظلة نظرية الحرب العادلة

أ/ مليكة قادري - جامعة تبسة-
طالبة دكتوراه بجامعة باتنة -01-

ملخص:

تتناول هذه الدراسة تحليل الحرب الأمريكية على العراق لعام 2003م على ضوء مبادئ نظرية الحرب العادلة، لذلك كان لزاما علينا التطرق لنظرية الحرب العادلة من حيث المفهوم وكذا تأصيل التطور التاريخي لهذه النظرية، وقد تبين أنها نظرية أخلاقية ودينية وكذا سياسية وإنسانية، تهدف للحد من أسباب الحرب وضبط مجرياتها والتقليل من ويلاتها.

لقد أثبت الواقع الدولي عجزه في تحريم الحرب بصفة مطلقة، خاصة من طرف الدول العظمى التي تسعى لإضفاء الشرعية على استعمالها المفرط للقوة. وهو ما ينطبق على الولايات المتحدة في حربها على العراق في عام 2003م التي تطرقنا لأهم وقائعها.

وقد توصلت الدراسة إلى أن الحرب الأمريكية على العراق لعام 2003م بدعوى محاربة الإرهاب، لم تكن عادلة بكل المقاييس سواء من وجهة النظر الموضوعية، أو القانونية، أو السياسية، أو الأخلاقية بل إنها تشكل عدوانا على دولة قومية عضو في الأمم المتحدة، وأن إخراج الولايات المتحدة للحرب العادلة من سجلها اللاهوتي، ما هو إلا محاولة لتبرير سياستها الانفرادية.

Abstrac

This study treat an analyse of the American war in Iraq in 2003, through the principles of just war theory, So for that we need to talk about just war theory from the concept and also the development. The International reality has proven that unable to outlaw war as an absolutely private by the great powers , which seeks to legitimize the excessive use for strength and historical to this theory, it has turned out to be a moral and religious theory as well as the political and humanitarian aims to reduce the causes of war and adjust its events and reduce the scourge, that's impact in the United States in its war on Iraq in 2003 that we listed the most important facts.

The study found that the US war on Iraq in 2003 under the pretext of fighting terrorism were not fair by any standard, both from the point of the substantive matter or political or moral, but it constitutes aggression against a nation-state in the United Nations member, and that the output of the United States for the war fair value recorded theological ,it's an attempt to justify its policy of unilateral .

المنارة للاستشارات

مقدمة:

يعتبر السلام هدف إنساني بحت، غير أن الحديث عنه أو حتى تفعيله لا يكون إلا بربطه بالصراع والحرب، على اعتبار أن قيمة السلام لا تتضح إلا بعد تجرع ويلات الحروب والصراعات التي في الأصل غايتها إحلال السلام. هذه الحلقة المفرغة بين هذين المتغيرين هي التي حددت وتحدد التاريخ الإنساني منذ الأزل وهو ما دفع بالفيلسوف اليوناني **هيروقليدس** أن يعتبر الحرب أما تلد كل الكائنات الجامدة والحية، تبعا لقوانين الحركية التي هي وحدها على حد تعبيره أساس الوجود واستمراريته، فقد أحصى علماء الحرب على مدار ثلاثة آلاف سنة ما يقارب المائتين والثمانون سنة سلام كانت تحضيرا للحروب أو ردعها، ليثبت التاريخ أن العنف ليس خاصية لصيقة بمكونات الوجود فقط وإنما هو محرك فعلي لعجلة التاريخ أيضا.

مع الوقائع الجيوسياسية المتطورة لفترة ما بعد الحرب الباردة والابتكارات الحاصلة في النظم العسكرية، التي تعزز نزوع الدول إلى استخدام القوة كأداة من أدوات السياسة الخارجية. باتت القرارات السياسية في كيفية الذهاب إلى الحرب بحاجة إلى قدر عميق وشامل من الدراسة والتقويم، تتجاوز قيمة الدولة الإستراتيجية وكفاءتها العسكرية إلى وضع قرارات خوض حرب ما في اختبار الشرعية، أي ينبغي لأسباب اللجوء إلى الحرب والإدارة المتوقعة لها أن تكون قانونية وأخلاقية. لأجل هذا استوجبت مسألة المشروعية العودة لتراث الحرب العادلة المنبثقة عن الإشكالية الأزلية المبنية على صراع الخير والشر. ففي ظل السعي إلى الوصول إلى الخير على اعتبار أن العنف والحرب انحراف عن نظام الوجود المتناسق مع مبدأ العدالة، باعتباره انسجام مع هذا النظام وإطار فعال لتحقيق الخير، جاءت الحرب العادلة على اعتبار أن الحرب ليست في ذاتها سوى سلوكا مدانا، وإنما تستمد مشروعيتها من كونها وسيلة لتحقيق الخير فهي مبررة بل واجبة لمعالجة الاختلالات الناجمة عن النظام الفوضوي.

ولما كانت الحرب من أهم الظواهر السياسية والقانونية والأخلاقية أيضا، ولأن أي بحث عن الحرب هو بحث في مسبباتها ومجرياتها ونتائجها وفي مدى شرعيتها، فإن مستوى النجاح في الحرب لا يتوافق بالضرورة مع مستوى شرعيتها، كما أن عدم شرعية أي حرب لا ينعكس بالضرورة على نتائجها. جاءت هذه الورقة البحثية كدراسة للحرب الأمريكية على العراق عام 2003م كأحد نماذج الحروب الاستباقية التي اتبعتها الإدارة الأمريكية في حربها المزعومة على الإرهاب. ولما كانت نظرية الحرب العادلة رغم قدمها تتمتع بحضور قوي لكل عناصرها في أي حرب قامت أو قائمة أو حتى

المنارة للاستشارات

ستقوم، لما لدلالاتها من تأثير ومنح مسوغ شرعي لأي حرب، فقد تبنى صناع القرار الأمريكي في خطاباتهم السياسية نظرية الحرب العادلة كمبرر أخلاقي وفكري لحربهم على الإرهاب وعلى العراق كحالة.

من هذا المنطلق، فإن الإشكالية التي تتناولها هذه الورقة البحثية يمكن صياغتها على النحو التالي:

هل الحرب الأمريكية على العراق لعام 2003م حربا دولية بالمعنى القانوني والسياسي، أم أن مقاربة السياسة الأمريكية المستندة لمرجعية نظرية الحرب العادلة، مجرد غطاء أيديولوجي وبحث عن آلية تشريعية لحرب ذاتية عدوانية، بعيدا عن الشرعية الأممية؟

أولا/ نظرية الحرب العادلة: تنبع أهمية أي نظرية من كونها أداة تمنح للباحث رؤية منظمة للظواهر عن طريق تحديدها للعلاقات بين المتغيرات بهدف تفسير الظواهر والتنبؤ بها. ورغم أن نظرية الحرب العادلة لا تحتل ولا ترقى إلى مستوى نظريات كثيرة في العلاقات الدولية، فهي نظرية تاريخية أكثر منها معاصرة، إذ تعتبر بوتقة منتظمة للأحكام الأخلاقية التي تنظم للناس قرار خوض الحرب وسيرها، كذلك فهي محاولة لفهم الحجج والتأكد من مدى اتساقها معا، فهي نظرية توفر اللغة لتبرير الحرب أو على الأقل بعض الحروب. غير أن كل الحروب سواء القديمة أو الحديثة والمعاصرة لا تخلو أبجدياتها من دلالات هذه النظرية وذلك من كونها تنطلق من الأساس الديني المسيحي والأخلاقي الغربي الذي يناقش شرعية الحرب. فصناع القرار أيا كانت حروبهم دفاعية أو هجومية يحاولون الكشف عن مشروعية قراراتهم ومن ثم تقمص مبادئ هذه النظرية، ولذا لا بد من التطرق لهذه النظرية والإحاطة بمفهومها وتطورها ومبادئها العامة.

- **مفهوم الحرب العادلة:** تعد العدالة واحدة من أكثر المفاهيم التي خرجت من المعنى المطلق لتحاط بسور من النسبية، فهي اليوم وربما منذ زمن مرتبطة بمدى قوة الدولة التي تحاول فرضها، وأيضا بالإجماع الذي يمكن توفيره لدعم الجهد اللازم للقيام بأي عمل من أعمال الحرب أو إصدار أي قرار سياسي، فالعدالة أصبحت مرتبطة بمنطق وعقل القوي الذي يحاول تكييفها حسب مصالحه. أما الحرب فهي نزاع مسلح بين طرفين يحاول كل منهما إلحاق أكبر خسارة بالآخر من أجل تحقيق مصلحته، سواء تمثلت هذه المصلحة في الاعتداء من أجل تحقيق هدف ما أو من أجل رد هذا الاعتداء من أجل تحقيق هدف ما، أو من أجل

المنارة للاستشارات

رد هذا الاعتداء. والجمع بين هذين المتغيرين هو بمثابة تسليط الضـــوء على الحــرب العــادلة كوجه من وجوه العدالة وكإناء للجمع بين الخير والشر معا.

في عام 1933م كتب **ألبرت أينشتاين** إلى **سيغموند فرويد** يجادل بأن كل محاولة لإلغاء الحرب انتهت إلى فشل مؤسف فالإنسان لديه في داخله شهوة للكراهية والدمار، فأكد **فرويد** فكرته وكتب له أن الناس كالحيوانات يحلون مشكلاتهم باستخدام القوة.[1] والواقع أنه ليس **فرويد** ولا حتى **هوبز** الذي يؤمن بأن الإنسان ذئب لأخيه الإنسان وحدهم من اقتنعوا أن الشر صفة متأصلة في البشر، فأصحاب اتجاه مفهوم الحرب العادلة أيضا اقتنعوا أن منع الحرب شيء مستحيل، لذلك سعوا إلى تهذيب وتقنين الحرب بدلا من منعها، من هنا جاءت فكرة الحرب العادلة التي يعرفها **القديس أوغسطين (354-413م)** – وهو من الرافضين للحرب ونتائجها – أحد أهم منظري نظرية الحرب العادلة بقوله: "**إن الحرب والغزو ضرورة مؤسفة في عيون أصحاب المبادئ[...] ومع ذلك فإنها ستكون ضرورية كذلك لسوء الحظ إذا هيمن الشريرون على الخيرين[...] إذا كان الرجال تواقين للقتال بالسلاح فهذا لا يعني أنهم يحبون السلام أقل من ذلك ولكنهم يحبون السلام الذي يصنعونه هم أكثر**".[2] وبهذا يرجعنا "**أوغسطين**" إلى فكرة ضرورة الحرب وتبريرها من حيث أنها ملزمة في حالة الرغبة في القضاء على الشر وإحلال السلام، أما عن مشروعية الحرب فيقول **القديس أوغسطين** دائما: "**الحرب المشروعة هي التي تقوم ضد أعداء لهم نوايا خبيثة، وقد تؤدي نواياهم هذه إلى إلحاق أذى في الطرف الذي كان يفترض أن يبدأ بالحرب إذا تأخر في القيام بذلك**".[3] وهي نفس فكرة الحرب الاستباقية التي تبنتها الإدارة الأمريكية عقب أحداث 11 سبتمبر 2001م.

مما سبق نخلص إلى أن الحرب العادلة هي محاولة لإضفاء نوع من الأخلاق والشرعية للحرب هي أيضا محاولة لتجنيب وصيانة الأبرياء من الضرر الأكيد، وذلك باللجوء للمقوم الأخلاقي في إدارة الحروب. لتبقى أخلاقية الحرب نسبية في جوهرها حيث أنه لا توجد محددات واضحة وملزمة لكل أطراف النظام الدولي بإمكانها التحكم في أخلاقية الحرب، فالحرب العادلة تبرير للحرب وتخفيف من ويلاتها لطالما امتثل لشروطها لكنها ليست فكرة معادية للحرب ومنددة للعنف لذلك تبقى نسبية، فمفهوم المشروعية والأحقية غامض فما يراه طرف مشروعا هو عند الآخر اعتداءا طالما غابت مقاييس عالمية يمتثل لها الجميع.

المنارة للاستشارات

التطور التاريخي لنظرية الحرب العادلة: كما العديد من الأفكار والنظريات السياسية والاجتماعية يعد الفكر الفلسفي اليوناني المهد الأول لنظرية الحرب العادلة، وإن لم يكن الإغريق يزكون فكرة الحرب في أصلها إلا أنـــهم درسوها من حيث الضرورة لا من حيث الجانب القيمي والأخلاقي. فقد أقر أفلاطـــون وأرسطو وغيرهما من الفلاسفة اليونان بشرعية الحرب من حيث كونها ضرورية وواجبة لا من حيث كونها عادلة أو غير عادلة.[4]

أما الفكر الروماني فقد تميز بسيطرة الفكر العنفي الذي مجد الحرب كوسيلة لتحقيق سياسة روما التوسعية، أما مع اعتناق الإمبراطور قسطنطين للدين المسيحي وجعله دين رسمي لروما عام 313م، فقد دخلت روما في صراع دام قرابة أربعة قرون مع رجال الكنيسة الذين دعوا الشعب للامتناع عن أداء الخدمة العسكرية، ورفض الانخراط في صفوف الجيش الروماني، ومن ثم رفض المشاركة في الحروب التي كانت تشنها الإمبراطورية الرومانية، التي يرو فيها انحراف عن تعاليم المسيح القائمة على فكرة السلام الخالصة، لتكون بداية القرن الرابع ميلادي بداية لتلاشي الصراع بين رجال الحكم في روما ودعاة المسيحية المسالمة، الذين اقتنعوا بضرورة التوفيق بين الفكر المسالم المسيحي وبين النهج العسكري الروماني. وقد انبثق عن هذا التوفيق مفهوم الحرب العادلة على يد **القديس سانت أمبرواز**، الذي عرض فكرته للإمبراطورية الرومانية في إطار النعيم الأبدي للكون والسلام العادل، وذلك نقلا عن الفقيه **شيشرون** بعد إعادة تكييف مفهوم الحرب مع ما يتماشى والفقه الكنسي.[5]

وهكذا تحول موقف الإمبراطورية الرومانية من مسألة استخدام القوة والعنف بناءا على موقف الفكر المسيحي منها، والذي يقوم على السعي إلى الشمولية الإنسانية المبنية على تعاليم المسيح اللاعنفية من جهة. وعلى فكرة الاستثناء التي تجعل من الحرب بالرغم من رفضها في شكلها العام إلا أنها تصبح ضرورية، في حالات استثنائية تعجز فيها تعاليم الحب والتسامح. وفي هذا يقول **القديس أوغسطين** – الذي عالج في بداية القرن الخامس ميلادي هذا الموضوع ليتمكن من خلال توسعاته وأفكاره ودراساته من اعتباره مرد الأصول الحقيقية لنظرية الحرب العادلة –: "**إن السلطة الربانية هي ذاتها التي وضعت بعض الاستثناءات من تحريم قتل الإنسان، لكن في بعض الحيـــان يجبرنا الله على القتل ليس بصفته قانونا عاما، ولكن كحالة خاصة وحكم مؤقت وخاص**".[6]

لقد سيطرت نظرية الحرب العادلة على صفحات العديد من المنظرين في القرون الوسطى ليتمكن القديس **توماس الإكويني** من إبعادها عن التوجه الأغسطيني المتأثر بالأفلاطونية الكلاسيكية، وجعلها أداة قانونية نظامية مضفيا عليها الصبغة العلمية الأرسطية.

المنارة للاستشارات

خلال عصر النهضة سعى العديد من الفلاسفة ورجال الدين أمثال "**غروتيوس**" و"**جنتليز**" إلى إعادة صياغة النظريات الدينية المتعلقة بالحرب وجعلها تواكب تطورات المجتمع الدولي. فقد تمكنت مدرسة القانون الطبيعي بزعامة **غروتيوس** من إعادة صياغة فكرة الحرب العادلة، والتأكيد على أن الحرب قضية قانونية من شأنها الدفاع عن الحقوق المهضومة في ظل غياب سلطة دولية تتولى ذلك.[7]

بإقرار سيادة الدولة أصبح الاهتمام بما تخلفه الحروب من ويلات ودمار لا بمدى عدالتها، مما أدى إلى انقسام تدريجي بين المظهرين التقليديين لنظرية الحرب العادلة، بين قانون اللجوء إلى الحرب (Le Jus Ad Bellum) الذي يحدد السبب العادل لقيام الحرب، وبين القانون أثناء الحرب (Le Jus In Bello) الذي يحدد السير العادل لها.[8]

وفي القرنين التاسع عشر والعشرين شكلت تقاليد نظرية الحرب العادلة مرجعا هاما لفقه القانون الدولي، فما طرح في أعقاب الحرب العالمية الأولى من دعوة للسلم الدولي ونظام الأمن الجماعي وإنشاء عصبة الأمم، وما تلا الحرب العالمية الثانية من إنشاء لهيئة الأمم المتحدة، وما جاء في اتفاقيات جنيف، وغيرها من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية استوحى في كثير منه من أطروحات هذه النظرية.[9] وإن كان الحديث قد تحول من الحرب العادلة إلى الحرب المشروعة المطابقة للقانون والتي لا تتحقق إلا في حالتين: حالة الدفاع عن النفس، وحالة استعمال القوة من طرف مجلس الأمن بهدف حماية مصالح المجموعة الدولية عند حالة وقوع تهديد للسلم أو خرق للسلم أو حالة حدوث عدوان.

لقد لاقى مفهوم الحرب العادلة نوعا من التجاهل وعدم التداول في الساحة الدولية إلى أن فجرته أحداث 11 سبتمبر 2001م، التي أصابت صرحا مهولا هو الولايات المتحدة الأمريكية، والتي استعملت مصطلح الحرب العادلة في حربها ضد الإرهاب، فبتاريخ 2002/2/1 نشر المعهد الأمريكي للقيم رسالة مفتوحة وموقعة من قبل عدد من المثقفين الأمريكيين أغلبيتهم من أساتذة الجامعة، عبروا فيها عن موافقتهم وتسويقهم لقرار الإدارة الأمريكية القاضي بالإعلان عما أصبح يعرف بـ"**الحرب ضد الإرهاب**"، ومما جاء في تلك الرسالة " **أن فكرة الحرب العادلة متأصلة في مختلف التقاليد الأخلاقية العلمانية والدينية (...) وأن تفسير الحرب من الزاوية الأخلاقية الموضوعية، هو محاولة لتأسيس مجتمع مدني وجماعة عالمية على أسس العدالة ".**[10]

رأت الولايات المتحدة الأمريكية في أحداث 11 سبتمبر 2001م سببا كافيا لمراجعة القواعد القانونية الدولية، وحسب رأيها أن القاعدة القانونية

المنارة للاستشارات

ينبغي أن تعكس حقائق الواقع المتغير، وأن قواعد القانون الدولي في حاجة إلى التغيير والتطوير، خاصة وأن الحروب لم تعد هي وحدها المصدر الأساسي لتهديد السلم والأمن الدوليين.

وعلى إثر هذه الدعوة للتغيير والتطوير تحفظت الولايات المتحدة من الإطار الأممي لتحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية (الفقرة 04 المادة 02)، كذلك المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، وأيضا سلطة مجلس الأمن في إضفاء الشرعية على أي استخدام للقوة المسلحة، معتبرة أنه لم يعد ملائما للتطورات الراهنة في عالم الألفية الثالثة. خاصة وبعد 11 سبتمبر مما يدعو إلى إقامة إطار قانوني جديد ينظم استخدام القوة في عالم اليوم، وتتذرع الولايات المتحدة على ذلك بأن النظام القانوني الدولي في مجال تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية والاستثناءات الواردة عليه، لم تعد له الفاعلية في التصدي للدول المارقة والداعمة للإرهاب والتي ترتكب انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان ضد شعوبها، وترى الولايات المتحدة الأمريكية أن تعمل الأمم المتحدة على تجاوز الإطار القانوني القائم حاليا، على النحو الذي يطلق يدها في التعاون مع هذه الدول من خلال استخدام القوة المسلحة لا تحده القيود التي ينطوي عليها ميثاق الأمم المتحدة.[11]

ولما كان تدخل الأمم المتحدة بما يتماشى وأهواء الولايات المتحدة صعبا خاصة وأن حق الفيتو ليس حكرا عليها. رأت الدوائر الفكرية والسياسية الأمريكية أن مسألة المشروعية تستوجب العودة إلى تراث الحرب العادلة التي تم بعثه من السجل اللاهوتي الوسيط، والذي لا يعد جديدا على صانعي القرار الأمريكي فقد ألفته أقسام العلاقات الدولية بالجامعات الأمريكية منذ سبعينات القرن العشرين، وقد تجدد الاهتمام به لدى بعض الدوائر الأكاديمية والدينية في اتجاه معاكس للنزوع الحربي الراهن، وذلك بدعوة أخلقنه الحرب وتقييد استخدام القوة في عالم بلغ فيه العنف والسباق النووي وأسلحة الدمار الشامل أوجه.

يعد كتاب الفيلسوف "**مايكل والزر**" michael walzer الصادر عام 1977 بعنوان "**الحرب العادلة والحرب الغير العادلة**"(Just and Unjust War) المرجع الأساسي لهذا الاتجاه الأخلاقي الذي عمل على إعادة بناء النظرية الدينية الوسيطة على أسس ليبرالية جديدة ، وقد ظلت هذه المقاربة مرفوضة في الدوائر القانونية والدبلوماسية إلى أن جاءت أحداث 11 سبتمبر والتي سمحت لأول مرة بتبني معايير ومقاييس الحرب العادلة، ولو ضمن منظور لا يزال يجد حرجا في التنصل النهائي من مرجعية الشرعية الدولية.[12]

وقد ساهمت الإدارة الحاكمة السابقة التي هيمن عليها المحافظون الجدد والإنجيليون الأصوليون في تثبيت هذا المفهوم في الفكر الاستراتيجي

المنارة للاستشارات

الأمريكي لما بعد 11 سبتمبر، ذلك أن الحرب العادلة تعد واحدة من المبادئ التي تقوم عليها الفلسفة السياسية للمحافظين الجدد. فبالإضافة للقوة التي تعتبر لديهم أقصر الطرق لتحقيق الأهداف الأمريكية، وأيضا الجمهورية الإلهية التي تتبنى بالنسبة لهم وفقا للاعتقاد الديني القاضي بأن المجتمع الأمريكي مجتمع متفوق ومتميز على كل مجتمعات العالم، ويحق له ما لا يحق لغيره بحكم أنه تم اختياره إلهيا، تأتي الحرب العادلة في المرتبة الثالثة للمبادئ الأساسية للمحافظين الجدد، وينبني هذا المبدأ على أن الآباء المؤسسين للولايات المتحدة وضعوا نظرية تقنن نزاعاتهم تقوم على فكرة عدالة أي حرب تدخلها الولايات المتحدة، مادامت تلك الحرب تحقق الأهداف الإستراتيجية الأمريكية، وهو ما عبر عنه البروفيسور " **روبرت تكر**" أستاذ في جامعة **جون هوبكنز** بقوله: "**يمكن اعتبار استخدام العنف والوحشية في أي حرب ندخلها حربا عادلة**" وهو المبرر الذي تشبثت به الولايات المتحدة حيث اعتبرت كل حرب تدخلها ضد أي دولة تعمل بعيدا عن مصالحها حرب تحرير، وهو ما أكده **روزفلت** في شرحه لمبدأ **مونرو** بقوله: " **إن الولايات المتحدة هي صاحبة الحق المطلق في تحديد شرعية أو لا شرعية أي سلوك تقوم به دولة أخرى**".[13] وهي الفكرة التي انبنت عليها مشروعية الحرب على الإرهاب التي أعلنتها إدارة **بوش الابن** بعد 11 سبتمبر 2001م، طالما كانت موافقة الأمم المتحدة على وضع معظم دول العالم إن لم تكن كلها في خانة الاتهام والمواجهة، ولطالما أصبحت قاعدة التقسيم لدى إدارة المحافظين الجدد " **من ليس معنا فهو ضدنا** ".

فقد اتفقت الولايات المتحدة الأمريكية مع " **جيمس روزنو**" على أن مقياس الشرعية التقليدي قد تراجع تاركا مكانه إلى مقياس شرعية الإنجازات المتعلق بتحقيق الأهداف وتوفير الاستقرار،[14] فالإدارة الأمريكية السابقة رأت أن مشروعية أي حرب لا تقاس بالجانب القانوني وإنما الأخلاقي، والذي يتحدد لا بما تحققه هذه الحرب وإنما بما يتيح تجنبها.

وعليه يمكن القول أن الحرب العادلة كفكرة راسخة في تاريخ العلاقات الدولية ومن خلال تتبع مسارها التاريخي، قد عرفت مولدها وترعرعها داخل الإمبراطورية الرومانية وأحيت أنفاسها الإمبراطورية الأمريكية، وكأن فكرة الحرب العادلة لا تعيش إلا في بوتقة الإمبراطوريات لتسهل عليهم أهدافهم التوسعية.

مبادئ نظرية الحرب العادلة: من خلال تتبعنا للسياق التاريخي لتطور نظرية الحرب العادلة يتضح لنا أنها تشكل رؤية وسطية بين موقفين هما:

المنارة للاستشارات

* **الفكر المسيحي:** المستنكر لفكرة الحرب باعتبارها شرا مطلقا وبالتالي لا يمكن أن تكون الحرب أخلاقية.
* **الفكر الواقعي:** الذي يرى أن الحرب فعل سياسي يقوم على القوة، فالمعيار الأساسي لنجاح أي حرب هو تحقيق الأهداف السياسية، بغض النظر عن مستوى العنف المستعمل وبالتالي فالحرب لا تخضع لأي اعتبارات أخلاقية.

ففي حين لم ترفض نظرية الحرب العادلة رفضا مطلقا الحرب ولا حتى أجازتها بشكل مطلق، فقد اعتبرت الحرب شرا لابد منه للوصول إلى الخير. ولتحقيق ذلك يجب التقيد بشروط ومبادئ تنظم دواعي شن الحرب ومجرياتها والعمليات العسكرية الخاصة بها. ولقد اجتهد المفكرون والفلاسفة في حصر هذه الشروط، وقد تمكنوا من انتقاء العناصر المشتركة بين جميع الآراء فكانت كما يلي:

- **توفر السبب العادل (Just Cause):** بمعنى وجود قضية عادلة أي أن يكون سبب الحرب في حد ذاته عادلا، وأن يكون الهدف الذي من أجله تشن الحرب نبيلا كحق الدفاع عن النفس، أو الرد على العدوان، أو المواجهة المسبقة لعدوان محتمل، أو حماية الأبرياء من هجوم جائر، أو إعادة حقوق مسلوبة ظلما، أو إعادة إنشاء نظام عادل، أو من أجل حق تقرير المصير، وبعد نهاية الحرب الباردة ودخول المتغيرات القيمية أجندة العلاقات الدولية، فقد أضيف لهذه القائمة أن يكون سبب الحرب حماية حقوق الإنسان.[15]

غير أن الحديث أن تحديد عدالة سبب نشوب أي حرب يبقى نسبيا رغم وجاهته، فما هو عادل عند دولة قد يعتبر عكس ذلك عند أخرى، خاصة في واقع دولي تتشابك فيه المصالح، وتتباين فيه تقويماتها لكل الأسباب السالفة الذكر.

- **توفر النية السليمة (Just Intention):** بمعنى توفر نوايا أخلاقية من وراء الدخول في الحرب، وهذا الشرط يتوقف على ضمير البادئ بالحرب، حيث يفترض أن يرتبط بالشرط السابق وهو الانحصار في عدالة سبب الحرب، ويكون الهدف منها هو تحقيق الخير والسلام وأن لا يتجاوزها لأهداف أخرى كأن تكون نية الحرب التوسع والعدوان.[16]

والحقيقة أن هذا الشرط يعتبر مثالي من جهة، وأيضا يمنح لمن يشن الحرب المزيد من الدوافع على اعتبار سلامة النية التي تبقى أمر ذاتي، زد على ذلك أن الأصل في العمل الشرعي القانوني أن لا يعتمد على النوايا المفتوحة والمبهمة.

المنارة للاستشارات

- **توفر السلطة المؤهلة والسند الصحيح Legal Authority and Qualified Authority)**: أي أن تكون الجهة المبادرة بالحرب تتصف بالشرعية، أي لديها حق المبادرة بمعنى أن تكون لها حق قانوني بشن الحرب، كأن يكون قائد معترف به أو دولة وكلت من بقية الدول، أي أن تكون هذه الجهة تعبر عن إرادة المجتمع وتتمتع بموافقته على إدارة شؤونه، ولها سند قانوني يؤكد هذه الشرعية وعادة ما تكون منتخبة أو مخولة دستوريا بقرار الحرب.[17]

والملاحظ على هذا الشرط أن نظرية الحرب العادلة بشكلها الكلاسيكي لم تحدد مسألة الحركات التحريرية، غير أن ميثاق الأمم المتحدة قد تدارك ذلك من خلال إعطاء هذه الشعوب الحق في مقاومة الاستعمار والاحتلال الأجنبي، واعترف للجماعات الثورية بحق استعمال القــوة للتحرير كأسلوب من أساليب العنف المشروع. وهو ما حددته المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

- **التناسب بين المكاسب والخسائر (Appropriation betweenbenefits and Damages)**: بمعنى أن لا تكون الحرب التي شنت من أجل قضية عادلة لهدف نبيل نتائجها سيئة، أي أن لا تكون الخسائر المتوقعة من أي حرب أكبر من الأرباح المحتملة فيها، وأيضا لابد أن تتناسب مستويات العنف المستعملة مع الأهداف المطلوبة.[18] فمثلا إذا كانت الحرب شنت لتحرير شعب من ظلم ما فلا تكون نتيجة الحرب إبادة هذا الشعب من أجل تحـــريره، أي أن نقيس عدالة أي حرب بمقارنة نتائجها بعدم خوضها من البداية وأيهما يحقق الربح الأكبـــر، فالقيمة الحقيقية للنصر تعتمد على العلاقة بين ثنائية الهدف والنتائج، فإذا كان حجم الخسائر المحتملة أو الفعلية تتجاوز في قيمتها قيمة الهدف تصبح الحرب غير مبررة ماديا،غير أنه في العديد من الحروب تغيب الاعتبارات المادية في حسابات الربــــح والخسارة لتصبح الاعتبارات المعنوية كالشرف والحرية والاستقلال هي المحدد الفعلي.
- **أمل معقول بالنجاح (Reasonable Opportunity to Succeed)**: يشير هذا الشرط إلى ضرورة وجود فرصة معقولة للنجاح في الحرب أي ضرورة وجود أهداف ممكنة التحقيق من وراء شن الحرب، فحتى مع وجود المسوغات لشن الحرب فيجب أن تكون الوسائل المستخدمة متكافئة مع الأضرار التي تواجهها، بحيث لا تؤدي إلى ما هو أسوأ منها، وبالتالي تكون نسبة النجاح في هذه الحرب أكبر من نسبة الخسارة وفرص تحقيق هذا النجاح متوفرة.[19] وينطبق هذا الشرط على حالات الدفاع عن النفس أيضا، إذ يعد الاستسلام أولى إذا لم يكن هناك أمل بالنجاح أو برد العدوان، غير أن هذا المبدأ يواجه صعوبة تحديد

المنارة للاستشارات

التقديرات العسكرية للنصر، خاصة وأنه من الصعب إخضاعها للحسابات الموضوعية وحتى وإن قلنا بذلك فهناك عناصر دعائية ومعنوية تصعب الأمر أكثر.

- **الخيار الأخير (Last Resort):** بمعنى أن تكون الحرب هي الملاذ الأخير وهذا يتحقق عندما تكون الجهة المسؤولة عن شن الحرب قد استنفذت كل الوسائل السلمية الدبلوماسية كالوساطة والمساعي الحميدة والتحكيم ..إلخ ولم يعد هناك مجالا لتفادي الحرب أي أن اللجوء للحرب يكون آخر الحلول لأي مشكلة أو قضية.[20]

إن القول بجعل الحرب الخيار الأخير له وجهين فمن جهة يعد هذا الشرط كاف للسيطرة على أي نزاع في بدايته، وهو ما أكده القانون الدولي الحديث بتأكيده على أن استعمال القوة كحل نهائي يجب أن يكون مسبوقا بالتحكيم كوسيلة قانونية لفض النزاعات الدولية، ناهيك عن أهمية الأساليب الدبلوماسية الأخرى حسبما جاء في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة، كما أنه في العصر النووي يصبح تحديد القوة ومدى ملاءمتها غير ممكن إن لم يكن مستحيل. أما من جهة ثانية فقد يكون اللجوء للأساليب الدبلوماسية في بداية التوتر قد يؤدي لمضاعفة أسبابه وتوسيع نطاق الحرب، مثل ما حصل في الحرب العالمية الثانية فسعي بريطانيا وفرنسا للتعامل السلمي مع التوسع الألماني هو الذي أثار شرارة الحرب العالمية.

- **الإدارة العادلة للعمليات العسكرية (Just Management for Military Operations):** هذا المبدأ مرتبط بنشوب الحرب بمعنى إذا ما اندلعت الحرب وفقا للشروط السابقة فلابد من إدارة الحـــرب بطريقة عادلة، والعدالة هنا تتطلب أن لا يطول شر الحرب الأبرياء والمدنيين وهو ما حددته القوانين والأعراف الدولية الحديثة والمعاصرة، كاتفاقيتي جنيف ولاهاي وكل ما له صلة بالقانون الـــدولي الإنساني، من حيـــث معاملة الجرحى والأسرى والمدنيين، والمنشآت، واحترام ثقـــافة الدولـــة المستهدفـــة، وحماية الممتلكات الخاصة، وكل ما ليس له علاقة بالأعمال العسكرية.[21]

هذه هي المبادئ العامة التي تحدد مدى عدالة أي حرب، والتي اجتهد القديس **توماس الاكويني** في إعادة إحصائها بعدما كانت مبعثرة في الكتابات والرسائل المختلفة **للقديس أوغسطين**، ناهيك عن مجهودات الفقه الدولي الحديث في ضبطها. ورغم اهتمامها بكل جوانب الحرب سواء قبـــل اندلاعها أو أثناء قيامها، إلا أنه يلاحظ أنـــها تبقى معايير ذاتية يصعب

المنارة للاستشارات

ضبطها وتحديدها. حيث أن معظمها مرتبط بماهية العدالة التي تبقى قضية معيارية لا تخضع لقواعد الحسابات المنطقية.

ثانيا/الحرب الأمريكية على العراق لعام 2003م: لقد أدى سقوط الاتحاد السوفييتي برغم قوته خاصة العسكرية في الحرب الباردة بشكل غير متوقع سواء من صناع القرار العالمي أو من منظري العلاقات الدولية، لتغذية نظرية الاستثناء الأمريكي كأحد ركائز المقاربة الأمريكية للسياسة الخارجية، المبنية على يقين راسخ في الذات الأمريكية، وحكومتها، وإدارتها بأن أمريكا بعيدة وآمنة بقوتها وموقعها الدولي عن كل مشاكل العالم ومخاطره. غير أن هجمات 11 سبتمبر 2001م على أهم رموز الولايات المتحدة الاقتصادية والعسكرية والسياسية وهي مبنى وزارة الدفاع الأمريكية **البنتاغون** وكذا مركز التجارة العالمي. أثبتت أن أمريكا ليست بمنأى عن الاستهداف والهجوم، فقد اتضح للمجتمع الدولي أن ثمة تهديدات فعلية تهدد الأمن العالمي والأمن القومي الأمريكي بشكل خاص، تتجاوز الدول المارقة **Rogues States** أو الخارجة عن القانون **Out Law States** لتشمل التنظيمات الإرهابية.

فور الاستفاقة من أحداث 11 سبتمبر 2001م أعلن الرئيس الأمريكي الأسبق **جورج بوش الابن** عن حرب مطولة ضد الإرهاب أخذت من اسمه لتعرف باسم مذهب بوش **(Doctrine Bush)** وقد كانت أول صيحة في هذه الحملة المطولة من ليس معنا فهو ضدنا، فبعدما كان التقسيم أثناء الحرب الباردة من ليس مع المعسكر الليبرالي الغربي الخير فهو مع معسكر الشر الشيوعي الشرقي، أصبح التقسيم عقب أحداث 11 سبتمبر 2001م من ليس مع أمريكا فهو مع الشر. إذن أصبح تقسيم العالم بعد هذه الأحداث يدور حول مركز واحد هو الولايات المتحدة، التي ألغت أي تصنيف خارجها فلا مكان للصديق ولا للحيادي ولا حتى للاختيار.

لقد جاء في خطاب بوش الابن في 20 سبتمبر 2001: "**إن حربنا ضد الإرهاب تبدأ بتنظيم القاعدة في أفغانستان، لكنها لا تنتهي هناك إنها لن تنتهي حتى يتم العثور على كل مجموعة إرهابية في العالم، وحصارها وهزيمتها وعلى كل أمة وكل منطقة أن تتخذ قرارها الآن إما أنكم معنا أو مع الإرهابيين ضدنا**"،[22] من خلال هذا الخطاب يتضح لنا أن **بوش الابن** قد أعلن حربا أهم ميزاتها الاستمرارية، بمعنى أن أي حرب أو تدخل أو هجوم سيجد ذريعته أمام المجتمع الدولي وهو العثور على الحركات الإرهابية أينما وجدت. أما الميزة الثانية فهي شمولية هذه الحرب، فالخطاب واضح من ليس معنا فهو ضدنا، فالحرب ستكون بين أمريكا وبين كل من يعاديها أو يرفض حربها على الإرهاب حتى ولو كان كل العالم.

المنارة للاستشارات

ماهية الحرب على العراق

تعتبر العلاقات الأمريكية العراقية من أهم العلاقات في الساحة الدولية لما يشكله الملف العراقي من أهمية في أجندة السياسة الخارجية الأمريكية مما استوجب على صناع القرار الأمريكي التعامل مع العراق باستراتيجيات مختلفة تحددها طبيعة الظرف الدولي. ويمكن رصد العلاقات الأمريكية العراقية من خلال ثلاث مراحل تشكل حرب الخليج الأولى أو ما عرف **بقادسية صدام** أهم بداياتها، حيث قدمت الولايات المتحدة الأمريكية للعراق العديد من المساعدات المادية في حربه مع إيران التي بدأت في سبتمبر 1980م واستمرت حتى أوت 1988م. فقد عملت على تزويد العراق بمواد ذات استخدام مزدوج منها حواسيب متطورة، سيارات إسعاف مدرعة، سماد كيميائي، كما استعملت الإدارة الأمريكية الفرع الأمريكي لأكبر البنوك الإيطالية في أمريكا والذي كان مقره مدينة **أتلانتا**، لتحويل مبالغ قدرها 5 مليار دولار إلى العراق من 1985 إلى 1989، كما قام **دونالد رامسفيلد** – وزير الدفاع الأمريكي الأسبق –بلقاء **صدام حسين** مرتين في 19 ديسمبر 1983م و24 مارس 1989م، وهو التاريخ الذي أصدرت فيه الأمم المتحدة بيانا تشجب فيه استعمال العراق للأسلحة الكيماوية في الحرب.[23]

إن موقف المساعد الذي لعبته الولايات المتحدة مع العراق لم يكن معها فقط فقد زودت بالمقابل إيران بالأسلحة التي تحتاجها في السر، وهو ما عرف باسم فضيحة إيران **(Iran Gate)** مما يعني أن الولايات المتحدة كانت تعمل على إطالة عمر الحرب بين العراق وإيران. وبالتالي إنهاك قوى أهم فاعلين في منطقة الشرق الأوسط، ومن ثم تحقيق المصالح الامبريالية الغربية في المنطقة خاصة منها ضمان وصول النفط بالسعر الذي تحدده.

أما المرحلة الثانية من تاريخ العلاقات الأمريكية العراقية فتتجسد في حرب الخليج الثانية التي عرفت باسم **حرب تحـــرير الكويت** و**عملية عاصفة الصحراء**، والتي وقعت بين العـــــراق وائتلاف دولي من 30 دولة بقيادة الولايات المتحدة، وبتشريع من الولايات المتحدة بعد اجتياح الجيش العراقي لدولة الكويت في 02 أوت 1990م والذي انتهى في فيفري 1991م.

تتأرجح الشرعية الدولية وخاصة منذ إنشاء هيئة الأمم المتحدة عام 1945م بين مرحلتين: مرحلة السبات الذي تخلد فيه إلى نوم عميق لا توقظها منه صرخات المستضعفين أو نداءاتـــهم. ومرحلة الصحوة حيث تنتفض من رقادها وتفرض حضورها بحزم وصرامة على وقع مطالب الدول العظمى ومصالحها. وتعد حرب الخليج الثانية أفضل تجسيد للمرحلة الثانية.لقد بدأت

المنارة للاستشارات

أزمة الخليج الثانية في 17 جويلية 1990م عندما اتهم الرئيس العراقي السابق بعض قادة الدول الخليجية بتعمدها الإضرار بالمصالح العراقية، بسبب التخفيض في أسعار النفط الخام. وقد تطورت الأحداث بسرعة إلى درجة دخول القوات العراقية إلى الكويت في 02 أوت 1990م، وفي اليوم الموالي طلبت الدول الغربية عقد جلسة طارئة لمجلس الأمن الدولي والذي اتخذ القرار رقم 660 القاضي بإدانة الغزو العراقي للكويت، والدعوة له بالانسحاب الفـــــوري وقبل الالتفات للقرار كانت الولايات المتحدة قد قررت في 04 أوت 1990م بصورة انفراديـــة، وبدون أن تحصل على قرار أممي في ذلك إرسال قوات عسكرية إلى السعودية، ثم شرعت في تشكيل ما سمته بالقوة المتعددة الجنسيات. ليدخل العالم بعدها موجة من الفعل ورد الفعل بين **صدام حسين** و**بوش الأب** عكستها مجموعة من القرارات، إحداها تصب في إدانة العراق مثل القــــرارات 660، 662، 664، 667،677، و699 والأخرى تصب في التدابير القسرية والعقوبات المسلطة من المجلس على العراق كالقرار 661، 665، 666، و678.[24] وقد شكل دخول الولايات المتحدة وحلفائها في حرب مع العراق أكبر شـــرخ للشرعية الدولية، والتي بينت أن انتقال الشرعية الدولية من الشلل إلى الحرص الشديد، ليست في الحقيقة تحول في موقف الأمم المتحدة بل هو تحويل لها عن الغايات التي أنشأت من أجلها، بسبب تسلط إرادة القوى الدولية عليها. وأن تفعيل دور الأمم المتحدة ورفع شعارات مبادئ الشرعية الدولية إنما هو انعكاس لمصالح الولايات المتحدة وحلفائها، التي تسعى للاستئثار بالدور القيادي في العالم والاستحواذ على منطقة الخليج الزاخرة بالثروات النفطية.

في حين تجسدت المرحلة الثالثة من العلاقات الأمريكية العراقية في ظل الحرب الأمريكية ضد الإرهاب، فقد أعلن الرئيس الأمريكي السابق **بوش الابن** أن بداية حربه هذه ستكون في أفغانستان لكنها لن تتوقف هناك وقد كان له ذلك فعلا ففي 20 مارس مؤسسات الدولة العراقية، والبنية التحتية. وفي اليوم الموالي بدأ الاجتياح البري للأراضي العراقية، وقد واصلت القوات الأنجلو- أمريكية سعيها نحو ما تم تسميته **بحرية العراق** حتى سقطت العاصمة العراقية بغداد، ومن ثم سقوط نظام صدام حسين في أفريل 2003م. ثم عمدت قوات التحالف الأمريكية- البريطانية إلى البحث والتقصي عن عناصر القيادة العراقية التي اختفت عقب سقوط العاصمة بغداد، من دون أي مواجهة. ليجري القبض عليهم الواحد تلوى الآخر لينتهي مسلسل البحث بإلقاء القبض على الرئيس العراقي **صدام حسين** بتاريخ 13 ديسمبر 2003م، وهو مختبئ **بحفرة العنكبوت** قرب **قضاء الدور** في محافظة

المنارة للاستشارات

تكريت مسقط رأسه. امتثل صدام حسين وأعوانه للمحكمة الجنائية العراقية العليا، وبعد قرابة السنة أصدر في حقه حكم بالإعدام في 26 ديسمبر 2006م ليساق فجر 30 ديسمبر 2006م الموافق ليوم عيد الأضحى لحبل المشنقة.[25]

لقد بقيت العلاقات الأمريكية العراقية متوترة بعد حرب الخليج الثانية نتيجة للدور الذي لعبته الولايات المتحدة لاستصدار القـــرارات والعقـــوبات الدولـــية التي فرضها مجلس الأمـــن، والتي شكلت حصارا اقتصاديا وسياسيا على العراق. لذلك استغلت الولايات المتحدة الصورة السيئة التي رسمتها لصدام حسين سواء لدى شعبها، أو على المستوى الدولي. لتضع العراق في قائمة الدول المارقة لتجد بذلك ذريعة وضعها في قائمة الدول المعنية بالحرب ضد الإرهاب.

بعد الغزو الأمريكي لأفغانستان اتجهت الأنظار إلى العراق، وقامت بتوجيه التهم إليه بأنه يؤمن معسكرات تدريب لتنظيم القاعدة، وعندما لم يثبت ذلك ومع انتفاء صلة العراق بأحداث 11 سبتمبر 2001م بحثت الولايات المتحدة عن غطاء قانوني لغزو العراق. فقام مجلس الأمن بإصدار القرار 1441 بالإجماع في 08 نوفمبر 2002م، الخاص بإلزام العراق السماح للمفتشين الدوليين بالدخول لأراضيه، وتدمير صواريخ متوسطة المدى، وكذلك البحث عن أسلحة الدمار الشامل العراقية، ورغم أن العراق قد عارض ذلك في بادئ البدء الأمر إلا أنه رضخ أخيرا بحكم الضغوط الدولية والعربية عليه، وقام بتدمير ما بحوزته من أسلحة. وفي الوقت نفسه لم يتم العثور على أسلحة دمار شامل في العراق، ومع ذلك بدأت الحملة الأمريكية ضد العراق بتوجيه إنذاراتها لصدام حسين لمغادرة العراق في غضون 48 ساعة إلى المنفى مع ولديه، وقبل انتهاء المدة أعلن بشكل رسمي الشروع في الحرب ضد الإرهاب في العراق في 20 مارس 2003.[26]

رغم أن السبب المعلن من القيادة الأمريكية في الحرب على العراق هو تحريرها من دكتاتورية صدام حسين التي تولد الإحباط ومن ثم العدوان الذي يدفع بصاحبه للانضمام للتنظيمات الإرهابية. غير أن صدام حسين قد أعدم في بداية هذه الحرب، أما القوات الأمريكية فقد ظلت على الأراضي العراقية، وحتى عندما تقرر انسحابها فقد أصبح انسحابها كالموت البطئ، وعلى الرغم من إعادة تأسيس مؤسسات الدولة العراقية و وضع دستور عراقي جديد إلا أن العراق قد أعدم بإعدام صدام حسين.

الحرب على العراق 2003 في ضوء مبادئ نظرية الحرب العادلة:

إن عدالة وشرعية أي حرب تتحدد بالفصل بين معيارين هل العدالة هي قاعدة السلوك الدولي أم القوة هي المؤشر الفعلي للسياسة الناجحة؟ ولما كان

المنارة للاستشارات

القانون الدولي عاجز على تحريم الحرب كاستمرار للسياسة بوسائل أخرى كما يذهب إلى ذلك "**كارل فــون كلاوزفيتش**"، وبالرغم من أنه يبيح استخدام العنف في إطار تحدده هيئة الأمم المتحدة. إلا أنه لحد الآن لم يتوصل الفقه الدولي إلى إيجاد آلية فوق– دولية تتمكن من ردع كل حالات الاعتداء، لاسيما تلك التي تقوم بها القوى الكبرى. فهل يمكن أن تجيب الحرب العادلة في تطبيقها على الحرب الأمريكية على العراق لعام 2003م على هذا الإشكال؟

من منطلق الفكر الأمريكي المبني على أن الولايات المتحدة أمة ذات رسالة وبأن كل حروبها وتدخلاتها هي حروب عادلة تعكس رسالة هذه الأمة، جاءت الحرب الأمريكية على العراق كحالة في هذا الإطار. وبالنظر لتحليل تداعيات هذه الحرب يتضح عدم توافقها مع أي من شروط الحرب العادلة وذلك بناءا على ما يلي:

- **بالنسبة للسبب العادل:** تدعي الولايات المتحدة أن حربها عادلة بحكم عدالة قضيتها والتي هي الخوف من تكرار أحداث 11 سبتمبر 2001م، وذلك بربطه بمسألة امتلاك العراق لأسلحة الدمار الشامل على اعتبار أن هذه الأسلحة تشكل تهديدا للسلام الإقليمي والدولي. وهو ما لم يثبت بموجب التقارير الصادرة عن لجان التفتيش، كما أنه لم يثبت امتلاك العراق للأسلحة الكيماوية أو البيولوجية، وعليه يبطل السبب العادل أو الشرعي لشن الحرب على العراق. كما يبين ظاهرة ازدواجية المعايير التي تعتمدها الولايات المتحدة وذلك حتى قبل إدارة **بوش الابن**، ففي الوقت الذي أطلق **بوش الأب** مبادرته لجعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، في إشارة إلى سوريا والعراق وإيران، مستندا في ذلك لمكانته في المنظمة الدولية، نجد الأمم المتحدة وكذا الولايات المتحدة تغض الطرف عن مخازن إسرائيل النووية. بل استمرت في تزويدها بأسلحة جديدة مثل الباتريوت.[27] أما من ناحية اعتبار العراق يشكل تهديدا للأمن الإقليمي والدولي، فالحقيقة أن القوى المنهكة التي خرج بها من حرب الخليج الثانية تجعل الاعتقاد في ذلك خارج عن قواعد المنطق العلمي الموضوعي. أما بالنسبة للتحجج بإزالة النظام الدكتاتوري لصدام حسين فأولا هو يعتبر تدخل في الشؤون الداخلية للعراق، من غير أن يكون للولايات المتحدة أي صفة قانونية، ناهيك على أنه كما سبق الإشارة نظام صدام حسين قد انتهى في بداية الحرب فما الداعي لكل الدمار الذي ألحق بالعراق.؟؟؟
- **بالنسبة لمعيار النية السليمة:** هذا الشرط وكما سبق الإشارة إليه من الصعب التحقق منه أو ضبطه لبعده عن أي موضوعية. وحتى لو تعاملنا

المنارة للاستشارات

معه فكيف نصدق أن للولايات المتحدة نوايا أخلاقية في دخولها للعراق، وهي التي شنت حربا بحجة تخليصه من أسلحة الدمار الشامل للحفاظ على السلم والأمن الدولي والإقليمي، وبالمقابل تدعم إسرائيل وتساند مواقفها أمام الأمم المتحدة وهي تملك ترسانة نووية، وتقع في نفس المنطقة مع العراق، أما من ناحية نيتها في تحرير الشعب العراقي من صدام حسين الدكتاتور فالتاريخ يذكر أنها من عملت لوضع هذا الدكتاتور مكان **أحمد حسن البكر** الرئيس السابق للعراق في 16 جويلية 1979م.[28] وذلك بغية مجابهة الثورة الإسلامية في إيران التي تعد شوكة في حلق إسرائيل الابن المدلل لأمريكا.

إن القول بسلامة نوايا الولايات المتحدة يفرض علينا التساؤل إذا كان الهدف هو إرساء السلم، فلما لم يكن هذا موقفها مع دول كثيرة مشابهة أو أشد قمعا في أمريكا الجنوبية وإفريقيا مثلا، ثم إن تدمير البيئة الحضارية للعراق لا يمكن أن يكون ثمنا لإرساء الديمقراطية فيه، كما أنه إذا كانت أسلحة الدمار الشامل شرا فكيف بالدولة الأولى المالكة لهذا الشر أن تقضي عليه.

- **بالنسبة لمعيار السلطة الشرعية:** شكليا تعد الأمم المتحدة هي المؤسسة الدولية الوحيدة التي يخول إليها استعمال القوة من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، باعتبارها الفضاء الوحيد الذي ينتمي إليه معظم دول العالم. ورغم ما للدول الكبرى من سيطرة على مجلس الأمن كأهم جهاز فيها بحكم حق النقض، إلا أن مشروعية هذا المجلس تبقى قائمة وفقا لميثاق الأمم المتحدة وأنه لا يجوز لأي دولة تجاوزه. والمعروف أن قرار إعلان الحرب على العراق قد اتخذته الولايات المتحدة وبريطانيا ودول التحالف بشكل انفرادي، فمنذ القرار 1441 لم تتمكن دول التحالف من استصدار قرار آخر بشأن القضية العراقية، وعليه فالولايات المتحدة تفتقد للسلطة الشرعية التي تؤهلها لخوض هذه الحرب.
- **أما من حيث التناسب بين المكاسب والخسائر:** هذا الشرط يمكن رصده من عدة نواحي: فمن ناحية الجانب العراقي، إذا كان الهدف من الحرب هو تحرير العراق فكيف يكون الثمن تعرضه لخسائر بشرية، ومادية، وثقافية، وحضارية لا تعد ولا تحصى. أما من ناحية دول التحالف فقد أدت الحرب ضد الإرهاب بشكل عام وعلى العراق بشكل خاص إلى تراجع الولايات المتحدة في التراتبية العالمية، فقد سمحت هذه الحرب إلى قوى صاعدة كثيرة من استغلال انشغال أمريكا بحربها المزعومة، ناهيك عن التكلفة المادية التي دفعت لهذه الحرب. أما الخسارة الكبرى فهي تمس النظام الدولي في حد ذاته، ذلك أن الحرب على العراق قد بينت هشاشة نظام واستفاليا، وفكرة

المنارة للاستشارات

الأمن الجماعي، كما أنها أوضحت أزمة عدم الجدوى التي تعيشها الشرعية الدولية.

- **بالنسبة لمعيار أمل معقول بالنجاح:** إن القول بوجود أمل معقول بالنجاح مرتبط بحسابات عقلية من طرف الدولة التي تشن الحرب، يجعلها تضع في الحسبان إمكانية الخسارة ولو واحد بالمائة، وبالنسبة للحرب على العراق فمعظم دول العالم والمؤسسات والمراقبين كان لديهم قناعة بالنصر، وكان احتمال إطالة الحرب هو الرهان الأكبر لدى أولئك الذين يعتقدون بوجود مقاومة عراقية، غير أنه ما حدث من انتصار سريع حسم هذا الشرط.
- **بالنسبة لمعيار الخيار الأخير:** بمعنى استنفاذ كل الوسائل السلمية لحل الأزمة، وفي الحالة الأمريكية مع العراق فإذا افترضنا جدلا بوجود أزمة من الجانب العراقي فالولايات المتحدة لم تلجأ للأدوات السلمية، لحلها فحتى مع وجود حل سلمي وهو القرار الأممي 1441 وبالرغم من أن العراق قد التزم بهذا القرار، وسمح للمفتشين الدوليين بالتفتيش في أراضيه على أسلحة الدمار الشامل، إلا أن الولايات المتحدة قد غضت البصر عن كل القوانين وعن احتمال صدور أي قرار يوافق أطماعها وشنت الحرب على العراق بشكل انفرادي مناقض لقواعد الشرعية الدولية.
- **بالنسبة لمعيار الإدارة العادلة للعمليات الحربية:** هذا الشرط مرتبط بأحداث الحرب وليس بمدى شرعيتها. وبالنسبة للحرب على العراق فيمكن القول أنه ومع التكنولوجيا العالية التي تملكها الولايات المتحدة، ومع التدمير عن بعد الذي اعتمدت عليه هذه الحرب، وعلى تدمير البنية الأساسية للدولة، ومع عمليات النهب التي عرضتها وسائل الإعلام للممتلكات العامة والخاصة، ومع كل السنوات الذي ظل فيها الجيش الأمريكي مسيطر على الشوارع العراقية، لا يمكن الحديث عن سلامة المدنيين.

وعليه بعد رصد الشروط النظرية للحرب العادلة، ودراسة مدى انطباقها على الحرب الأمريكية على العراق، يتضح لنا عدم توفر هذه الشروط فيها وبالتالي القول بعدوانية هذه الحرب لا عدالتها.

الخاتمة:

أهم ما يمكن تسجيله من خلال هذه الدراسة أن نظرية الحرب العادلة بكل مبادئها وتاريخها لا ترقى لأن تتخطى وصفها بأنها محاولة لأخلقنة العنف. فكل الشروط التي تضعها شروط غير موضوعية، مرنة من السهل التلاعب عليها، ثم كيف نتحدث عن حرب عادلة ونربطها بالنوايا وحسابات

المنارة للاستشارات

الربح والخسارة، في حين تبقى كل هذه المعايير نسبية فما أراه عادل يراه غيري عدوان وظلم.

إن الاستناد لمرجعية نظرية الحرب العادلة يعد اعترافا بشرعية بديلة للشرعية الدولية بكل قواعدها المذكورة في ميثاق الأمم المتحدة، هو اعتراف بشرعية ذاتية تحركها نوايا الدول ومن ثم مصالحها. وبالتالي تكريس مبدأ حق الدول في اللجوء للحرب باعتمادها على مبدأ السيادة المطلقة للدول وقبولها بشروط القوي المسيطر أو بما يسمى بحق المنتصر، الذي كان سائدا قبل مؤتمر واستفاليا سنة 1648م. وعليه يمكن القول أن الحرب الأمريكية على العراق عام 2003م المتخفية بمظلة نظرية الحرب العادلة، ما هي إلا حلقة في مسلسل عسكرة العلاقات الدولية.

الهوامش:

---

[1]- عبد الله سالم نقرش ، **نظرية الحرب العادلة وتطبيقاتها في الحرب على العراق عام 2003**، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المجلد 33 ، العدد 1، 2006، ص 86.

[2]- جيمس دورتي ، روبرت بالستغراف، **النظريات المتضاربة**، ترجمة : وليد عبد الحي ، الكويت، مكتبة كاظمة للنشر والتوزيع ، 1985، ص 151.

[3]- نفس المرجع ، ص 296.

[4]- أحمد سويلم العمري ، **أصول العلاقات السياسية** ، (القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، 1959)، ص 117.

[5]- Bacot Guillaume, **La Doctrine de La Gerre Juste**, Economica, Paris, 1989, p7.

[6]-السيد ولد أباه، **عالم ما بعد 11 سبتمبر 2001 – الإشكالات الفكرية والإستراتيجية**، (لبنان: الدار العربية للعلوم، 2004)، ص69.

[7]- Haggenmacher Peter, **Grotius et La Doctrine de La Gerre Juste**, PUF, Paris,1983,P177.

[8]- Ibid, p 182.

[9]- عامر الزمالي، **المدخل إلى القانون الدولي الإنساني**، (تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان ، ط 2، 1997)، ص ص 10-13

[10]- الزواوي بغورة، **مسألة الحرب في الفلسفة المعاصرة- الحرب العادلة مثالا -**، مجلة عالم الفكر، العدد 2 ، المجلد 36 ، أكتوبر – ديسمبر 2007 ، ص 51.

[11]- لواء محمد حسام سويلم ، **الضربات الوقائية في الإستراتيجية الأمنية الأمريكية الجديدة**، السياسة الدولية ، العدد 150 ، أكتوبر 2002 ، ص ص 290-297.

[12]- Bertrand lemenier , **La notion de guerre juste** , revue et corrigée par le libéralisme , le québécois libre , 12/04/2003, N^0 523.p10

[13]-Idem

[14]- James N.Rasenau : **the united nations in a turbulent world**, international peace academy , occasional paper series , London ,Lynne Rienner , Publishers , 1992 . pp :16-17

[15]- Mark Edward deforest ; Just war theory and the recent US ;air strikes against Iraq:/ www:gonzagajil, org/pdf. P 24.

المنارة للاستشارات

[16]-Idem

[17]- Bertrand Lemennicier; Classical just war theory: a critical view libertarian international spring Lemennicier. Bwn _ media soft .com ;p120.

[18]- Ibid, p123.

[19]- Mark Edward deforest, op.cit, p25.

[20]- Bertrand Lemennicier; op-cit; p125.

[21]- Bacot Guillaume, op-cit, p10.

[22]- Ibid, p15 .

[23]- عادل محمد سليمان، **الحملة الأمريكية على الإرهاب خارج أفغانستان**، السياسة الدولية، العدد 148، أفريل 2002، ص 185.

[24]- سعد ناجي جواد وآخرون، **احتلال العراق وتداعياته عربيا وإقليميا ودوليا**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004)، ص ص 213-214.

[25]- Andie Collit ; **Arment et Conflicts contemprorains de 1945 a nos jours** ; Armon colin ; Paris ;1993 ; p199.

[26]- جيف سيمونز ، **عراق المستقبل، السياسة الأمريكية في إعادة تشكيل الشرق الأوسط**، ترجمة سعيد العظم، (بيروت: دار الساتي، 2004)، ص211.

[27]- محمد المراغي، **سفر الموت من أفغانستان إلى العراق**، (القاهرة: دار الشروق،2003)،ص 222.

[28]- تشارلز تريب، **صفحات من تاريخ العراق**، ترجمة: جابر إدريس، (بيروت الدار العربية للعلوم، 2006)، ص 296.

المنارة للاستشارات